

### المساواة

المساواة مصدرٌ (ساوى)، تقولُ ساوَيْتُ بينَ الشيئينِ إذا جعلتَهُما يتماثلانِ ويتعادلانِ. فإذا جعلَ البليغُ ألفاظَهُ على قدرِ معانيه يكونُ بذلكِ مساوياً بينَ اللفظِ والمعنى، وكانَ ألفاظُهُ قوالبُ لمعانيه.

وإذا كانَ أبو هلالِ العسكري والجمهورُ من البلاغيين يرونَ أنَّ المساواةَ هي المذهبُ المتوسطُ بينَ الإيجازِ والإطنابِ - فإنَّ ضياءَ الدين بن الأثير يراها ضرباً من الإيجازِ سَمَّاهُ «الإيجازُ بالتقدير»، وعرفَهُ بأنه الإيجازُ الذي يمكنُ التعبيرُ عن معناه بمثلِ ألفاظِهِ وفي عدَّتِها، أو هو ما ساوى لفظُهُ معناه (١).

وباستقراءِ مفهومِ المساواةِ، وبالموازنةِ بينَهُ وبينَ مفهومي الإيجازِ والإطنابِ، نستطيعُ أنْ نضعَ ضابطاً للمساواةِ يتمثلُ في أنَّ الزيادةَ على الألفاظِ في أسلوبِ المساواةِ تكونُ لغيرِ فائدةٍ وأنَّ أسقاطِ أيِّ لفظٍ منها يُخلُّ بالمعنى.

ولتعرفِ بلاغةَ المساواةِ فلنتدبرِ الأمثلةَ الآتيةَ:

- ١ - قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ﴾ (٢).
- ٢ - وقال تعالى: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ (٣).
- ٣ - قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الحلالُ بينٌ، والحرامُ بينٌ، وبينَ ذلكِ أمورٌ مُشْتَبِهَاتٌ» (٤).
- ٤ - قال النابغةُ الذبيانيُّ في اعتذارِيتهِ المشهورةِ للملكِ النعمانِ بن المنذرِ:  
وإنك كالليلِ الذي هو مُدركي وإن خلتُ أن المُنتأى (٥) عنك واسعُ

(١) المثل السائر ٢١٢.

(٢) سورة الروم (٤٤).

(٣) سورة البقرة (٢٧٥).

(٤) سنن الترمذي/ كتاب البيوع ١١٢٦.

(٥) المنتأى موضعُ البُعْدِ، وهو اسمُ مكانٍ من انتأى عنه أي بَعُدَ.

## البيان :

تأمل قول الله تعالى في المثال الأول تجذُّهُ شَرْطاً وجزاءه، وقد جاء الجزاءُ محدداً نتيجة الشرطِ تحديداً لا نقصَ فيه ولا زيادةً، فالذي كفر ارتكب خطأً يعودُ عليه بصنوفٍ من الضُرِّ والأذى جُمِعَتْ في قوله تعالى: ﴿فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ﴾ وقد جاء اللفظُ على قدرِ المعنى، فلن يكونَ على مَنْ كَفَرَ سوى كُفْرِهِ، لا يَزِيدُ عليه شيءٌ، ولا ينقصُ من جرائره شيءٌ.

انظر في المثال الثاني مُعتدداً بعمومِ لفظهِ تجدِ المعنى أنَّ مَنْ استجابَ لربِّه فأقْلَع عن فعلٍ ما نهى عنه ربُّه فإن ما اقترفه من ذنوبٍ سَبَقَتْ التحريمَ يكونُ له لا عليه، أي أنَّ ذنوبَ التائبِ تنقلبُ حسناتٍ، وقد جاء اللفظُ في القولِ الكريمِ على قدرِ المعنى غيرَ محتاجٍ إلى إضافةٍ، وغيرَ محتملٍ أيَّ حذفٍ.

وإذا نظرنا في المثالِ ذاته متعدين بخصوص سببه - وقد جاء القولُ الكريمُ في معرض الحديثِ عن تحريمِ الربا والتحذيرِ من أكَلِهِ - إذا نظرنا فيه بحسبِ سياقه نجد لفظه مساوياً لمعناه، إذ المعنى أنَّ من استجابَ للنهي عن الربا فكفَّ عن أكَلِهِ فله ما سبق من ربحٍ قبل التحريمِ لا يُؤاخذُ عليه، فالألفاظُ على قدرِ المعاني.

تأمل قول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في المثالِ الثالثِ تجذُّهُ من جوامعِ الكلمِ، فلا شيءٌ مطلقاً إلا وهو حلالٌ واضحٌ الحِلِّ، أو هو حرامٌ واضحٌ الحرمةِ، أو هو مُشْتَبَهٌ على الناسِ لا يستطيعونَ الحكمَ عليه بحلٍّ أو حرمةٍ. وقد جاءت ألفاظُ الحديثِ الشريفِ مساويةً لتلك المعاني، فالحلالُ بَيِّنٌ، والحرامُ بَيِّنٌ، وبينهما أمورٌ مُشْتَبَهَاتٌ. فالحكمُ على الحلالِ بأنه بَيِّنٌ يكفي للدلالةِ على وضوحِ حِلِّهِ والاطمئنانِ إلى فِعْلِهِ، والحكمُ على الحرامِ بأنه بَيِّنٌ يكفي للدلالةِ على وضوحِ حُرْمَتِهِ والحذرِ من فِعْلِهِ، وما عدا ذلك أي ما ليس واضحاً الحِلِّ أو الحرمةِ فتجمعه كلمةٌ (أمور)، وهذه الأمورُ تقعُ بين الحلالِ الواضحِ والحرامِ الواضحِ لا يُدْرِي إلى أيِّهما هي أقربُ، وقد دَلَّ على موقعِ تلك الأمورِ من الحِلِّ والحرمةِ كلمةٌ (بينهما)، ودل على التردُّدِ في

الحكم على تلك الأمور بالحلِّ أو، الحرمة كونها أموراً مشتبهاتٍ.  
أما قولُ النابغة في المثلِ الرابعِ فمعناه أنَّ النعمانَ بنَ المنذرِ في حالِ سخطِهِ يكونُ كالليلِ  
الذي لا يخرجُ عن نطاقِهِ موضعٌ، وأنَّ مَنْ أرادَ فراراً منَ النعمانِ فلنَ يجدَ موضعاً يفرُّ إليه وإنَّ  
خاله بعيداً، لأنَّ الليلَ سيدركُ كلَّ موضعٍ وإنَّ بُعدَ. فأَيُّ لفظةٍ في بيتِ النابغةِ يمكنُ أن تُحذفَ  
مع بقاءِ هذا المعنى؟ وأيُّ لفظةٍ يمكنُ أن تضافَ إلى بيتِ النابغةِ ولا تُعدُّ تطويلاً معيباً؟ إنَّ ألفاظَ  
النابغةِ جاءت على قدرِ معانيه، وتلك هي المساواةُ.

### الخلاصة:

المساواةُ أن تكونَ المعاني على قدرِ الألفاظِ، والألفاظُ على قدرِ المعاني، لا يزيدُ  
بعضها على بعضٍ.